

## سنن أبي داود

3927 - حدثنا محمد بن المثنى حدثني عبد الصمد ثنا همام ثنا عباس الجريري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .  
وأما عبد فهو أواق عشرة إلا فأداها أوقية مائة على كاتب عبد أيما " قال A النبي أن Y  
عبد كاتب على مائة دينار فأداها إلا عشرة دنانير فهو عبد " .  
قال أبو داود ليس هو عباس الجريري قالوا هو وهم ولكنه هو شيخ آخر . K حسن